

## 7871 - حد إطالة اللباس - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

وهذه رسالة وردت لنا من السائل صاد عين الف من المملكة يقول اه الى اي حد يجوز لل المسلم اه اطالة ثيابه وملابسه ثبت عن النبي [صلى الله عليه وسلم انه حد للناس الكعب - 00:00:00](#)

فالسنة الا يزيد عن الكعب من نصف الساق الى الكعبة لا يرتفع عن نصف الساق ولا ينزع الكعب هذا هو السنة قال عليه الصلاة والسلام [ما اسمن الكعبين من الايجار فهو في النار - 00:00:20](#)

فلا يجوز له ان يجر ازاره او سراويله او بشتة او قميصه تحت الكعب فيجب منع ذلك والقضاء عليه هذا هو الواجب على كل رجل [والاسباب من المنكرات العظيمة فيجب الحذر منه وهو في الغالب يقع على الكبر والخيالاء - 00:00:32](#) والتعاطم ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ايها والاسباب فانه من البخلة يعني من الخيانة من الكبر وقال عليه الصلاة والسلام من جر [ثوبه خياله لم ينظر الله اليه يوم القيمة - 00:00:55](#)

وقال ايضا عليه الصلاة والسلام ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يذكرهم ولهم عذاب اليم المسلم اشارة والمنان فيما [اعطى قل ينفق سلطته بالحديث الكاذب. خرجه مسلم في صحيحه - 00:01:09](#)

فجعل منهم المسيل هذا يدل على عظم التحرير وانه من الكبائر وهكذا من ينفق سلطته بالحديث الكاذب ايضا قادتها كبيرة عظيمة او [يظن في العطية يعطيه ويمن والله يقول سبحانه يا ايها الذين امنوا لا تبطئوا صدقاتكم بالمن والاذى - 00:01:25](#) فالاسدال من الكبائر فيجب الحذر من ذلك وبعد عنه هذا في حق الرجال اما المرأة فلها ان ترخي ثيابها حتى تستر اقدامها نعم بارك [الله فيكم - 00:01:48](#)